

Distr.: Limited
16 June 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

الدورة الثامنة والأربعون

فيينا، ٨-١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥

مشروع التقرير

الفصل الثاني

إضافة

باء- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

- ١- وفقا لقرار الجمعية العامة ٢/٥٩ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، نظرت اللجنة في البند المتعلق بتنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٢- ولاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، عملا بقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، دعت في دورتها الثانية والأربعين الفريق العامل الجامع إلى الانعقاد من أجل النظر في تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث. وكان محمد نسيم شاه (باكستان) رئيس الفريق العامل الجامع.
- ٣- وألقى كلمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال ممثلو الاتحاد الروسي والأرجنتين وإسبانيا وإكوادور وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإيطاليا والبرازيل وبلجيكا وبلغاريا وتايلند والجمهورية التشيكية ورومانيا وشيلي وفرنسا وكندا وكوبا وكولومبيا والمكسيك



والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ونيجيريا والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليونان. كما ألقى كلمة في إطار هذا البند المراقب عن الرابطة الدولية لأسبوع الفضاء.

٤ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة لكي تنظر فيها:

(أ) مذكرة من الأمين العام عن استعراض تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (A/59/174)؛

(ب) معلومات عن الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي سيعقد من ١٤ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ أثناء الدورة الستين للجمعية العامة (A/AC.105/2005/CRP.9)؛

(ج) إرساء صلة أوثق بعمل اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة (A/AC.105/2005/CRP.11)؛

(د) تنفيذ التدابير المنصوص عليها في خطة عمل اللجنة بشأن تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث: الاستراتيجية التي يقترحها مكتب شؤون الفضاء الخارجي (A/AC.105/2005/CRP.12 و A/AC.105/2005/CRP.17)؛

(هـ) تقرير اجتماع فريق الخبراء المخصص لدراسة إمكانية إنشاء هيئة دولية تعنى بالتنسيق وتوفير الوسائل الكفيلة بتحقيق أقصى قدر واقعي من النجاعة للخدمات الفضائية من أجل استخدامها في تدبّر الكوارث (A/AC.105/2005/CRP.13)؛

(و) الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة، المزمع عقده من ١٤ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥: مساهمة في تقرير رئيس الجمعية العامة (A/AC.105/2005/CRP.15) و (Rev.1)؛

(ز) إمكانية إنشاء هيئة دولية تعنى بالتنسيق وتوفير الوسائل الكفيلة بتحقيق أقصى قدر واقعي من النجاعة للخدمات الفضائية من أجل استخدامها في تدبّر الكوارث: تقرير مرحلي من فريق الخبراء المخصص (A/AC.105/2005/CRP.20).

٥ - وأعربت اللجنة عن تقديرها لنيكلاس هيدمان (السويد)، رئيس الفريق العامل التابع للجنة والذي أعد التقرير الذي سترفعه اللجنة إلى الجمعية العامة.

٦ - وشددت اللجنة على أهمية تنفيذ خطة العمل الواردة في التقرير (الفقرات ٢٢٨-٣١٦ من الوثيقة A/59/174) والتي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢/٥٩.

٧- ولاحظت اللجنة أن الدول الأعضاء ما زالت تنفذ توصيات اليونسيس الثالث من خلال ما تبذله من جهود على كل من الصعيد الوطني والاقليمي والدولي، وكذلك من خلال عمل بعض أفرقة العمل التي أنشأها اللجنة لذلك الغرض. واتفقت اللجنة على أن إنشاء أفرقة العمل أوحد آلية فريدة وفعالة لضمان تنفيذ عدد كبير من التوصيات، مع الحفاظ على الدور المحوري للدول الأعضاء.

٨- ولاحظت اللجنة بارتياح أن فريق العمل المعني باستراتيجية رصد البيئة قد اجتمع أثناء الدورة الثامنة والأربعين للجنة وأن بعض أعضاء فريق العمل المعني بالتنمية المستدامة قد شارك في ذلك الاجتماع. وأبلغت اللجنة بالتقدم الذي أحرزه فريق العمل.

٩- ولاحظت اللجنة مع التقدير أن تقدما ممتازا أحرز أثناء الاجتماعات التحضيرية لإنشاء لجنة دولية معنية بالشبكة العالمية لسواتل الملاحة، عملا بالفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩. ولاحظت أيضا أن مكتب شؤون الفضاء الخارجي سينظم اجتماعا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ من أجل إتمام عملية إنشاء اللجنة الدولية المعنية بالشبكة العالمية لسواتل الملاحة.

١٠- وأبدي رأي مفاده أن عمل أفرقة العمل ينبغي أن يتبعه تحديد وتنفيذ خطط عمل تتضمن أهدافا ووسائل ومهام محددة.

١١- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي، إضافة إلى ترتيب اجتماعات أثناء دورات اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، استكشاف إمكانية تنظيم اجتماعات أيضا لأفرقة العمل تكون مقترنة بأنشطة أخرى لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، كحلقات عمله، من أجل زيادة الفرص المتاحة للأعضاء في أفرقة العمل لكي يتناقشوا حول تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث.

١٢- ونظرت اللجنة في المساهمة التي يمكن تقديمها إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة، الذي من المزمع عقده من ١٤ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، من أجل القيام باستعراض شامل للتقدم المحرز في الوفاء بكل الالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية (قرار الجمعية العامة ٢/٥٥). وبناء على نصيحة من مجموعة الخمسة عشر، نظرت اللجنة في مشروع وثيقة نتائج رئيس الجمعية العامة بتاريخ ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، ولاحظت أن الوثيقة تنقصها إشارة إلى فوائد علوم وتكنولوجيا الفضاء في تناول مسائل عالمية ذات صلة. وتوصلت اللجنة إلى توافق في الآراء حول نص ستحيله الدول الأعضاء في اللجنة إلى رئيس الجمعية العامة لكي يدججه في مشروع وثيقة النتائج (انظر الوثيقة (A/AC.105/2005/CRP.15/Rev.1).

١٣- واتفقت اللجنة على ضرورة دعوة مدير شعبة التنمية المستدامة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة إلى المشاركة في دورات اللجنة من أجل إبلاغ هذه الأخيرة بالطريقة التي يمكن أن تساهم بها على أحسن وجه في أعمال اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، وذلك بغية إقامة صلة أوثق بين عمل اللجنة فيما يتعلق بتنفيذ توصيات اليونسيس الثالث والعمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة.

١٤- واتفقت اللجنة على أن يحضر مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي دورات اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة بغية التوعية بفوائد علوم وتكنولوجيا الفضاء، خصوصا في المجالات التي تناولها اللجنة.

١٥- وبغية تمكين اللجنة من المساهمة في السنة الأولى من المجالات المواضيعية للجنة المعنية بالتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، اتفقت اللجنة على أن يُطلب من الدول الأعضاء أن تقدم إسهامات من أجل إعداد وثيقة موجزة. واتفقت اللجنة على أن تستعرض لجننتها الفرعية العلمية والتقنية تلك الوثيقة وتضع اللمسات الأخيرة عليها، في دورتها الثالثة والأربعين، وأن تحيلها إلى اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة نيابة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. واتفقت اللجنة على أنه يمكن أن يُطلب من فريق العمل المعني بالتنمية المستدامة أن يدعم بنشاط اللجنة الفرعية في ذلك العمل.

١٦- واتفقت اللجنة على أنه، لكي يتسنى لها أن تساهم بانتظام في كل سنة من عمل اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، ينبغي أن يُطلب من الدول الأعضاء أن تدلي بما لديها من مشاركة في المساهمة التي ستقوم بها اللجنة قبل سنة من تناول اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة المجالات المواضيعية. واتفقت اللجنة على أن تدلي الدول الأعضاء بمشاركتها قبل انعقاد الدورات السنوية للجنة الفرعية العلمية والتقنية بغية تمكين هذه الأخيرة من القيام بالاستعراض الأول وتمكين اللجنة في فترة لاحقة من السنة ذاتها من وضع اللمسات الأخيرة على مساهمتها.

١٧- واتفقت اللجنة على أن تقوم اللجنة الفرعية العلمية والتقنية كذلك، في دورتها الثالثة والأربعين في عام ٢٠٠٦، إضافة إلى استعراض مساهمة اللجنة في عمل اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في عام ٢٠٠٦ ووضع اللمسات الأخيرة عليها، باستعراض الصيغة الأولى لمساهمة اللجنة في عمل اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في عام ٢٠٠٧.

١٨- وطلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٩ من قرارها ٢/٥٩، إلى اللجنة أن تستعرض في دورتها الثامنة والأربعين التقدم المحرز في عمل فريق الخبراء المخصص الذي يجري دراسة حول

إمكانية إنشاء هيئة دولية تعنى بالتنسيق وتوفير الوسائل الكفيلة بتحقيق أقصى قدر ممكن واقعيًا من النجاعة للخدمات الفضائية من أجل استخدامها في تدبّر الكوارث.

١٩- وقدّم ممثل رومانيا، نيابة عن فريق الخبراء المخصص، إلى اللجنة تقريرًا مرحليًا عن العمل الذي قام به الفريق.

٢٠- وأحاطت اللجنة علماً بارتياح بالتقرير المرحلي وأعربت عن تقديرها للعمل الممتاز الذي قام به فريق الخبراء المخصص.

٢١- وطلبت اللجنة إلى فريق الخبراء المخصص أن يضع اللمسات الأخيرة على مشروع الدراسة، آخذًا في اعتباره التعليقات التي أبدتها ممثلو الدول الأعضاء في اللجنة والأهداف التي وضعتها والعمل الذي اضطلعت به منظمات حكومية دولية وغير حكومية لديها أنشطة مخطط لها أو جار تنفيذها في مجال استخدام تكنولوجيا الفضاء في تدبّر الكوارث. واتفقت اللجنة على أن يوزّع مكتب شؤون الفضاء الخارجي مشروع الدراسة، حال إتمامه، على كل الدول الأعضاء في اللجنة لكي تستعرضه.

٢٢- واتفقت اللجنة كذلك على إمكانية النظر بشكل غير رسمي في الدراسة في سياق الفريق العامل الجامع لدى اللجنة الرابعة التابعة للجمعية العامة عندما ينظر في البند المتعلق بالتعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وأفيد بأن الدراسة، بما في ذلك التعليقات التي ترد عليها، ستقدم بعد ذلك إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثالثة والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠٠٦ لكي تستعرضها وتوصي بها اللجنة.

٢٣- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن آلية التنسيق التي يجري اقتراحها من أجل دعم استخدام تكنولوجيا الفضاء بغية التخفيف من المخاطر وتدبّر الكوارث ينبغي تنفيذها بصفتها تفويضًا ضمن منظومة الأمم المتحدة وأن هياكل الأمم المتحدة ومرافقها الموجودة حاليًا ينبغي أن تؤخذ في الحسبان عند وضع تلك الآلية.

٢٤- وأعرب عن رأي مفاده أن بإمكان اللجنة، عند النظر في إنشاء هيئة دولية تعنى بتنسيق الخدمات الفضائية من أجل استخدامها في تدبّر الكوارث، أن تنظر في توسيع نطاق مسؤولية مكتب شؤون الفضاء الخارجي لكي يشمل تلك الوظيفة التنسيقية.

٢٥- ولاحظت اللجنة مع التقدير أنه، عملاً بالفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩، قدم مكتب شؤون الفضاء الخارجي استراتيجيته التي سيتبعها لكي يدمج في برنامج عمله

الاجراءات التي استبينت في خطة عمل اللجنة لكي ينفذها المكتب (A/AC.105/2005/CRP.12، وستصدر هذه الوثيقة لاحقا بصفتها الوثيقة (A/AC.105/L.262).

٢٦- ولاحظت اللجنة بارتياح أيضا أن المكتب قد نظر في الأهداف الأعم لخطة العمل بغية توفير الدعم، عندما يكون ذلك ممكنا ومناسبا، لتدابير أخرى في تلك الخطة ستنفذها اللجنة والدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية.

٢٧- ورحبت اللجنة باستطاعة المكتب أن يدمج، في حدود الموارد المتوفرة لديه، العديد من التدابير الواردة في خطة عمل اللجنة.

٢٨- ولاحظت اللجنة أن بإمكان المكتب، بواسطة زيادة إسمية في ميزانيته العادية وموارده الخارجة عن الميزانية، أن يدمج تدابير أخرى في برنامج عمله. ولاحظت اللجنة أيضا أن بعض التدابير لا يمكن إدماجها إلا إذا أتيحت للمكتب الموارد الإضافية الكافية لتنفيذها.

٢٩- ولاحظت اللجنة أنه سيكون من الضروري للمكتب، من أجل استيعاب تدابير جديدة في برنامج عمله، مع الحفاظ على المجالات المواضيعية ذات الأولوية التي وافقت عليها اللجنة، أن يعدل أولوياته العملية. وأشار إلى أنه سيكون من الضروري للمكتب، من أجل زيادة قدرته على توفير خدمات استشارية تقنية وقانونية وعلى استهلال مشاريع رائدة، أن يزيد في مصادر تمويله الخارجة عن الميزانية.

٣٠- واستذكرت اللجنة أن المراكز الاقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، توجد في أفريقيا (المغرب ونيجيريا) وآسيا والمحيط الهادئ (الهند) وأمريكا اللاتينية والكاريببي (البرازيل والمكسيك). ولاحظت أن تلك المراكز هي المكان المناسب لبناء القدرات الذي هو ضروري، لكنها ستتطلب دعما حتى تتمكن من القيام بذلك.

٣١- واتفقت اللجنة على أن يتولى المكتب تشجيع الدول الأعضاء، على الصعيدين الإقليمي والدولي، على التعاون مع تلك المراكز وعلى دعمها. واتفقت اللجنة على أن يباشر المكتب أيضا تنظيم حملة دعم لصالح المراكز لدى المؤسسات المعنية بالفضاء والشركات ذات الصلة.

٣٢- وفيما يتعلق بمركز أمريكا اللاتينية والكاريببي، بإمكان المكتب تشجيع المركز على تنسيق أنشطته مع الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية المعني بالفضاء وتوسيع عضوية مجلس إدارته.]

- ٣٣- وافتقت اللجنة على دعوة المراكز الاقليمية إلى تقديم تقارير عن أنشطتها إلى اللجنة سنويا.
- ٣٤- ولاحظت اللجنة أن الجمعية العامة كانت قد طلبت، في قرارها ٢/٥٩، إلى اللجنة أن تدرج في جداول أعمال دوراتها القادمة، اعتبارا من دورتها التاسعة والأربعين، التي ستعقد في عام ٢٠٠٦، النظر في مساهمتها في أعمال الهيئات المسؤولة عن عقد مؤتمرات الأمم المتحدة و/أو عن تنفيذ نتائجها.
- ٣٥- وافتقت اللجنة على أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بندا يتعلق بتوصيات مؤتمر القمة العالمية لمجتمع المعلومات بهدف المساهمة في تنفيذها، وأن تنظر أثناء تلك الدورة فيما إذا كانت ستحتفظ بذلك البند في جدول أعمالها ما بعد عام ٢٠٠٦. كما اتفقت على دعوة الاتحاد الدولي للاتصالات إلى أن يحيط اللجنة علما بتوصيات مؤتمر القمة العالمي وتنفيذها.
- ٣٦- وعملا بالفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٢/٥٩، نظرت اللجنة في أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وافتقت على أن يواصل البرنامج التركيز على المجالات المواضيعية التي استبانتها خبرة التطبيقات الفضائية في تقريرها الإيضاحي إلى اللجنة، على النحو المبين في الفقرة [...] من هذا التقرير. وافتقت اللجنة على أن يعمد البرنامج قدر الإمكان إلى إدراج موضوع المياه ضمن مجالاته المواضيعية ذات الأولوية من أجل المساهمة في العمل الذي تقوم به اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة.
- ٣٧- ولاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية قد أقرت اتفاق الفريق العامل الجامع على ضرورة تركيز مناقشته على تنفيذ التدابير الثلاثة المنصوص عليها في خطة العمل، وهي التالية: زيادة فوائد القدرات الفضائية الراهنة في مجال تدبّر الكوارث إلى أقصى حد وزيادة فوائد استخدام تطبيقات الشبكة العالمية لسوائل الملاحه من أجل دعم التنمية المستدامة إلى أقصى حد (الفقرات ٢٥٢-٢٦٩ من الوثيقة A/59/174) وتعزيز بناء القدرات في مجال الأنشطة ذات الصلة بالفضاء (الفقرات ٢٩٩-٣١٠ من الوثيقة A/59/174).
- ٣٨- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي مواصلة الجهود المبذولة لإشراك الصناعة من القطاع الخاص في المساهمة في تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث. ورأى ذلك الوفد أن صوغ مقترحات واضحة بشأن المشاريع سيجتذب الصناعة من القطاع الخاص إلى المشاركة بنشاط في مبادرات اللجنة.

- ٣٩- ولاحظت اللجنة أن ميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية (الميثاق الدولي بشأن "الفضاء والكوارث الكبرى") هو مبادرة محددة تدعم أنشطة تقدير الكوارث والإغاثة. ولاحظت أيضا أن الميثاق قد جرى تفعيله ١٩ مرة على مدى العام الماضي وأنه جرى تقديم دعم.
- ٤٠- واتفقت اللجنة على أن الميثاق يستحق الحصول على دعم كامل من الأمم المتحدة والدول الأعضاء وسائر المنظمات التي هي في موضع يمكنها من المساهمة في أهدافه.
- ٤١- وأحاطت اللجنة علما مع التقدير بالتقرير عن ترويج وتنظيم أنشطة وصوله إلى الناس احتفالاً بأسبوع الفضاء العالمي.
- ٤٢- ولاحظت اللجنة أن التقرير عن الاحتفال الدولي بأسبوع الفضاء العالمي في عام ٢٠٠٤، الذي أعدته الرابطة الدولية لأسبوع الفضاء بالتعاون مع مكتب شؤون الفضاء الخارجي، قد أصبح متاحاً في منشور خاص (ST/SPACE/27).
- ٤٣- وأحاطت اللجنة علما مع التقدير بتقارير الدول الأعضاء عن ترويج وتنظيم أنشطة وصوله إلى الناس احتفالاً بأسبوع الفضاء العالمي.